

Distr.: General
2 April 2019
Arabic
Original: English

الجمعية العامة المجلس الاقتصادي والاجتماعي



المجلس الاقتصادي والاجتماعي

دورة عام ٢٠١٩

٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٨ - ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٩

البند ٧ (أ) من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال التعاون
الإيمائي الدولي: متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال
السياسات العامة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والسبعون

البند ٢٣ (أ) من القائمة الأولية*

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: الأنشطة التنفيذية التي
تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٧١ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل
أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة
من أجل التنمية لعام ٢٠١٩: اتفاق التمويل

تقرير الأمين العام

موجز

تُقدّم هذه الوثيقة إلى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وفقاً لقرار الجمعية العامة
٢٧٩/٧٢. وتتضمن اتفاق التمويل، وهو مجموعة من الالتزامات الطموحة التي تتعهد بها الدول الأعضاء
ومجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لكفالة توافر تمويل مرن يمكن التنبؤ به لأنشطة الأمم المتحدة
الإيمائية.

ويتطلب تحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام ٢٠٣٠ اتخاذ إجراءات تعاونية تفضي إلى
إحداث تحول، ويتعين على الأمم المتحدة أن تكون في صميم ذلك الجهد من خلال تقديم دعم متماسك
وعالي الجودة، على نطاق واسع، إلى الدول الأعضاء. ولكن، لكي تتمكن من تأدية هذا الدور، لا بدّ من
إجراء تغييرات هامة في التمويل، لأن أنماط التمويل الحالية تتسم بتراجع في الموارد الأساسية نسبة إلى التمويل
الشامل، وبعدم إمكانية التنبؤ بها، وبتزايد حصة الأموال المخصصة لأنشطة محددة.



وفي الوقت نفسه، يجب أن تكون منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أكثر شفافية وخضوعاً للمساءلة فيما يتعلق بإنفاقها وأكثر فعالية وكفاءة في استعمال الموارد المحدودة. ويجب أن تعمل على تحقيق نتائج جماعية داخل الأمم المتحدة ومع جهات فاعلة أخرى.

وهذه التحولات مترابطة ويعزز بعضها بعضاً: التقدم المحرز في كل جانب يمكن من تحقيق تقدم في جميع الجوانب. فالسلوك الفردي والجماعي للدول الأعضاء وقرارات مجالس الإدارة والإجراءات المحددة لكيانات الأمم المتحدة كلها عوامل تكتسي أهمية. وجميعها يحدد المدى الذي يمكن منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من مواجهة التحديات المتعلقة بخطة عام ٢٠٣٠ وتحقيق تطلعاتها.

ويتجلى هذا الترابط في اتفاق التمويل الذي دعت إليه الدول الأعضاء في قرار الجمعية العامة ٢٧٩/٧٢ وفي الاستجابة لطلب الدول الأعضاء المتعلق بنُهج قائمة على "الأمم المتحدة برمتها" من خلال قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٧١. ويحدد الاتفاق، الذي أُعدَّ عن طريق إجراء حوارات بشأن التمويل الشامل والذي يركز على الأنشطة الإنمائية والتمويل، إجراءات ملموسة يجب أن تتخذها الدول الأعضاء وجميع كيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة من أجل تنفيذ هذه التحولات ومن ثمّ الأعمال الكامل لمكان من قوة المنظمة في مجال التنمية. ويهدف اتفاق التمويل إلى تمكين تحقيق نتائج أفضل وأكثر فعالية على أرض الواقع، دعماً للجهود الذاتية التي تبذلها الدول الأعضاء من أجل كفالة تحقيق التنمية المستدامة في كل مكان ومن أجل الجميع.

أولاً - مقدمة

- ١ - تحدد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ أهدافاً وجدولاً زمنية طموحة تضع التنمية المستدامة في صلب العمل من أجل الناس والكوكب والازدهار.
- ٢ - ويتطلب تحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام ٢٠٣٠ اتخاذ إجراءات تعاونية تفضي إلى إحداث تحول. وتدعو طبيعة التحديات العالمية الراهنة ونطاقها، بما في ذلك تزايد عدم المساواة وتغير المناخ والضغط على النظم الغذائية والفقر المتأصل، إلى تنشيط التصدي المتعدد الأطراف. ويجب أن تكون الأمم المتحدة في صميم ذلك التصدي عن طريق تقديم دعم متماسك وعالي الجودة، على نطاق واسع، إلى الدول الأعضاء. ولكن يجب أن يحصل تحول أساسي في السلوك لكي تتمكن من تأدية هذا الدور.
- ٣ - ولا بد من إجراء تغييرات هامة في التمويل. فأنماط التمويل الحالية تتسم بتراجع في الموارد الأساسية نسبة إلى التمويل الشامل، وبعدم إمكانية التنبؤ بها، وبتزايد حصة الأموال المخصصة لأنشطة محددة. وتزيد هذه الأنماط تكاليف المعاملات والتجزؤ والتقلب والتنافس فيما بين الكيانات. وتشكل أيضاً فرصاً ضائعة من خلال إعاقة قدرة النظام على تلبية طلبات الدول الأعضاء والأولويات الوطنية بطرق متكاملة ومرنة ودينامية. وهي تمس، في نهاية المطاف، بالطابع المتعدد الأطراف لدعم الأمم المتحدة لخطة عام ٢٠٣٠.
- ٤ - وفي الوقت نفسه، يجب أن تكون منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أكثر شفافية وخضوعاً للمساءلة فيما يتعلق بإنفاقها. ويجب أن تتحلى أيضاً بمزيد من الفعالية والكفاءة في استخدام الموارد المحدودة والإبلاغ بمزيد من الوضوح عما تتخذه من إجراءات وما تحقّقه من إنجازات. ويتعين عليها العمل على تحقيق نتائج جماعية داخل الأمم المتحدة ومع جهات فاعلة أخرى. وتشكل هذه الأمور التزامات وضعها الأمين العام في صلب خطته لإصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية.
- ٥ - وهذه التحولات مترابطة ويعزز بعضها بعضاً: التقدم المحرز في كل جانب يمكن من تحقيق تقدم في جميع الجوانب. فالسلوك الفردي والجماعي للدول الأعضاء وقرارات مجلس الإدارة والإجراءات المحددة التي تتخذها كيانات الأمم المتحدة كلها عوامل تكتسب أهمية. وجميعها يحدّد المدى الذي يمكن منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من مواجهة التحديات المتعلقة بخطة عام ٢٠٣٠ وتحقيق تطلعاتها.
- ٦ - ويتجلى هذا الترابط في اتفاق التمويل، الذي دعت إليه الدول الأعضاء في قرار الجمعية العامة ٢٧٩/٧٢ وفي الاستجابة لطلب الدول الأعضاء بشأن نهج قائمة على "الأمم المتحدة برمتها" من خلال قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٧١ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية. ويحدد الاتفاق الذي أعدّ عن طريق إقامة حوارات متعلقة بالتمويل الشامل والذي يركز على الأنشطة الإنمائية والتمويل، إجراءات ملموسة يجب أن تتخذها الدول الأعضاء وجميع كيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة من أجل تنفيذ هذه التحولات ومن ثمّ الأعمال الكامل لمكامن قوة المنظمة في مجال التنمية.

- ٧ - وترتكز هذه الإجراءات على مبادئ ومعايير القرار ٢٤٣/٧١ وقد صدر بها تكليف من الجمعية العامة في قرارها ٢٧٩/٧٢. وهي تعزز مجموعة أوسع نطاقاً من التوقعات المحددة في هذين القرارين البارزين.
- ٨ - ويبين اتفاق التمويل الثقة والقيمة والتوقعات التي تضعها كل دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بوصفها جهة فاعلة إنمائية رئيسية متعددة الأطراف. وفي المقابل، يجب أن يحقق الاتفاق الحالي نتائج أفضل وأكثر فعالية على أرض الواقع، دعماً للجهود الذاتية التي تبذلها الدول الأعضاء من أجل كفالة تحقيق التنمية المستدامة في كل مكان ومن أجل الجميع.
- ٩ - وينبغي الحكم على قيمة الاتفاق في ضوء هذه الضرورة فقط. ويشكل ذلك أيضاً مقياساً حقيقياً للالتزام المشترك بميثاق الأمم المتحدة وبخطة عام ٢٠٣٠.

ثانياً - المعايير

- ١٠ - وضع اتفاق التمويل وفقاً للمعايير التالية وسيسترد تنفيذها بما:
- (أ) الغرض المشترك: يجب أن يتيح اتفاق التمويل المرتكز بشدة على مبادئ ومعايير القرار ٢٤٣/٧١ والذي صدر به تكليف من الجمعية العامة في قرارها ٢٧٩/٧٢، لمجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة تحسين دعم خطة عام ٢٠٣٠ والوفاء بتوقعات الدول الأعضاء والشعوب في جميع أنحاء العالم؛
- (ب) تولى زمام الأمور والقيادة على المستوى الوطني: تماشياً مع القرارين ٢٤٣/٧١ و ٢٧٩/٧٢، يجب أن يكفل اتفاق التمويل استجابة مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة للاحتياجات والأولويات الإنمائية القطرية، والقيام بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية لصالح الدول الأعضاء، بناء على طلبها ووفقاً لسياساتها وأولوياتها الإنمائية الخاصة؛
- (ج) المساءلة المتبادلة: يجب أن يشمل اتفاق التمويل التزامات ملموسة من جميع الأطراف وكيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة والدول الأعضاء؛
- (د) الشفافية: يجب أن يستوفي إعداد اتفاق التمويل أعلى درجات الشفافية، من حيث العملية والمضمون على حد سواء، بما في ذلك ما يتعلق بالبيانات التي ستدعم الحوارات بشأن التمويل؛
- (هـ) التنوع: يجب أن يمثل اتفاق التمويل التنوع الكبير في احتياجات التمويل والنماذج والهياكل والقواعد والأنظمة المعمول بها في إطار مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، وكذلك في الدول الأعضاء. ويجب أن يرشد هذا التنوع الالتزامات وغاياتها؛
- (و) النتائج/التركيز الميداني: يجب صياغة الالتزامات على نحو يبين بوضوح كيف أن الوفاء بها سيسهم في تحقيق خطة عام ٢٠٣٠ وأهداف التنمية المستدامة بطرق مجدية وملموسة؛
- (ز) الطموح: تشكل إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية فرصة تاريخية لإقرار تحسينات بعيدة المدى فيما يتعلق بالطريقة التي توفر من خلالها مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الدعم للدول الأعضاء في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠. ويجب أن يكون اتفاق التمويل، بوصفه عنصراً أساسياً من عناصر إعادة التنظيم، جريئاً وأن يسعى إلى التشجيع على إقامة علاقة تمويل على مستوى الغرض المنشود فعلياً. ويرمي اتفاق التمويل إلى تعزيز تغيير السلوك في كلا الجانبين؛

(ح) الابتكار: يجب أن تحافظ مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة على إمكانياتها الابتكارية لكي تبقى مجدية. وينبغي أن يكفل اتفاق التمويل إتاحة حيز ابتكار للأمم المتحدة، مع الحرص في الوقت ذاته على إدارة المخاطر؛

(ط) التكامل: ينبغي أن يكون اتفاق التمويل متسقاً مع الحوارات الجارية بشأن التمويل على مستوى كيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة وأن يسترشد بها. وينبغي أن يضع اتفاق التمويل أيضاً إطاراً تمكينياً للمشاورات المقبلة على مستوى المجموعة؛

(ي) أوجه التآزر: ينبغي أن تصمم وتنفذ الالتزامات الواردة في اتفاق التمويل بغية التشجيع على قدر أكبر من أوجه التآزر ومزيد من التعاون داخل مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة.

ثالثاً - اتفاق التمويل

١١ - اتفاق التمويل المقترح هو نتيجة مجموعة من الحوارات المتعمقة بشأن التمويل بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ومجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة. ويتضمن مجموعة من الالتزامات، لكل منها مؤشرات ذات صلة تهدف إلى قياس الامتثال (انظر الفقرة ٥٧).

١٢ - وتنطبق الالتزامات على الإجراءات التي يتعين أن تتخذها جميع كيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة^(١)، فيما يتعلق بأدوارها الإنمائية، وعلى التمويل المقدم لتنفيذ أنشطتها الإنمائية.

١٣ - وفيما يتعلق بالدول الأعضاء، فقد صيغت الالتزامات بوصفها جماعية بطبيعتها. وهي تحترم التفاوت الكبير في نخب وقدرات التمويل الحالية للدول الأعضاء، إضافة إلى قواعدها وأنظمتها وأطر سياساتها العامة. وبناء على ذلك ستختلف قدرة الدول الأعضاء على الوفاء بشئى الالتزامات، وقد تتبع دول مختلفة عناصر مختلفة من الاتفاق، من منطلقات مختلفة وبسرعات متفاوتة.

١٤ - وإضافة إلى ذلك، تتباين الالتزامات في كلا الجانبين، حسب مستويات الخصوصية والصفات التقنية والطموح ومكان التطبيق. ولكن كلها ضرورية، باعتبارها إجراءات قائمة بذاتها وإجراءات جامعة وتندرج في إطار المتطلبات التالية:

(أ) من خلال الاتفاق، تلتزم مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة بتسريع تحقيق النتائج للبلدان عن طريق زيادة التعاون. وستقوم بذلك مع الإبلاغ عن الاحتياجات والنتائج بقدر أكبر من الوضوح والاتساق والشفافية، وستواصل جهودها هذا بمزيد من الكفاءة؛

(ب) بموازاة ذلك، تلتزم الدول الأعضاء بمواءمة تمويلها مع احتياجات كيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، حيث الكمية والنوعية كليهما. ويجب أيضاً توفير هذا التمويل بقدر أكبر من الثبات. وستيسر الدول الأعضاء أيضاً الاتساق والكفاءة في الأمم المتحدة.

(١) انظر المرفق الأول المتعلق بتركيبة مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة.

ألف - الحاجة إلى تحول جذري في تمويل التنمية

١٥ - يكمن تحسین كمية التمويل ونوعيته في صميم اتفاق التمويل. وتنطبق هذه الضرورة على كل من الموارد الأساسية وغير الأساسية أو الموارد الخارجة عن الميزانية لتمويل أنشطة الأمم المتحدة الإنمائية، لأن كلا النوعين من التمويل ذو أهمية حاسمة في تحقيق خطة عام ٢٠٣٠.

١٦ - والجهود المتزامنة فيما يتعلق بالموارد الأساسية والموارد غير الأساسية ذات الجودة ترتبط أيضا بتنوع احتياجات التمويل ونماذجه في جميع كيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، حيث تعتمد عدة كيانات أساسا أو حصرا على التبرعات غير الأساسية، في حين تحتاج كيانات أخرى إلى حصة أكبر من الموارد الأساسية للوفاء بولاياتها.

١٧ - وبالنظر إلى النماذج التشغيلية الحالية والضرورة المشتركة لتحقيق المرونة، فلا بد من تحولات رئيسية في مختلف طرائق التمويل.

١٨ - ومن خلال الاتفاق، تلتزم الدول الأعضاء بالوصول بالموارد الأساسية إلى مستوى لا يقل عن ٣٠ في المائة في السنوات الخمس المقبلة، وزيادة حصة التبرعات المتعددة السنوات ومضاعفة مستويات الموارد الموزعة عن طريق صناديق التمويل الممثلة المشتركة بين الوكالات والصناديق المواضيعية الخاصة بوكالة وحيدة^(٢).

١٩ - والالتزامات ذات طابع طوعي وتستند إلى عدد من الاتجاهات الإيجابية، وهي الزيادة المطردة في الموارد الإجمالية المقدمة إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، واستقرار حصة منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من المساعدة الإنمائية الرسمية الإجمالية، وسرعة نمو التمويل المقدم من المساهمين الجدد، بما في ذلك توسع عدد الدول الأعضاء والمنظمات الأخرى المتعددة الأطراف والقطاع الخاص.

٢٠ - وهي مصممة، في الوقت نفسه، للتصدي للاختلال المتزايد، الذي تواجهه منظومة الأمم المتحدة الإنمائية برمتها، بين حصة الموارد الأساسية والموارد غير الأساسية^(٣). وي طرح اتساع الفجوة تحديات كبيرة للعديد من كيانات الأمم المتحدة الإنمائية، تؤثر في قدرتها على الاستفادة من مواطن قوتها كجهات فاعلة إنمائية متعددة الأطراف وعلى تحقيق نتائج عالية الجودة على نطاق واسع في الميدان.

٢١ - والتمويل الأساسي ضروري لتحقيق النتائج في الميدان وله أهمية بالغة بالنسبة لقدرة منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على توفير نوع الحلول الإنمائية الكلية الشاملة الذي تتطلبه خطة عام ٢٠٣٠. وهذه الموارد الأساسية، بسبب طبيعتها المرنة، تتيح الوسيلة الكفيلة بإزالة التقوقع في الاستجابات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة.

(٢) صناديق التمويل الجماعي ذات الصلة بالتنمية المشتركة بين الوكالات عبارة عن مساهمات مختلفة مقدمة إلى آلية لتمويل كيانات متعددة، وغير مخصصة لكيان معين من كيانات الأمم المتحدة. ويدير الصناديق أحد مديري صناديق الأمم المتحدة، وتتولى تخصيص الموارد آلية حوكمة تقودها الأمم المتحدة لفائدة الأنشطة التي تهدف تحديدا إلى تعزيز التنمية المستدامة في البلدان المشمولة بالبرامج، مع التركيز على الآثار الطويلة الأجل (انظر المرفق الأول للاطلاع على القائمة الحالية للكيانات الأعضاء في مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة). ومن جهة أخرى، فإن الصناديق المواضيعية الخاصة بكيان وحيد عبارة عن مساهمات مختلفة مقدمة إلى آلية لتمويل كيان واحد مصممة لدعم تحقيق نتائج رفيعة المستوى ضمن خطة استراتيجية. ويتولى كيان وحيد تابع للأمم المتحدة إدارة الصندوق ويتخذ القرارات بشأن مخصصات الصندوق للأنشطة التي ترمي على وجه التحديد إلى تعزيز التنمية المستدامة للبلدان المشمولة بالبرامج، مع التركيز على الآثار الطويلة الأجل.

(٣) منذ عام ٢٠٠٢، زاد التمويل الأساسي بنسبة ٢٣ في المائة وزاد التمويل غير الأساسي بنسبة ١٥٠ في المائة بالقيمة الحقيقية.

٢٢ - وإذا كانت الموارد الأساسية كافية وقابلة للتنبؤ بها فهي تمكن العديد من كيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة من الاستجابة للأولويات القطرية السريعة التغير والجديدة، والوفاء بالولايات العالمية، وتعزيز عوامل تمكين التنمية، ودعم المنافع العامة العالمية، والمسؤوليات المعيارية التي لا تخص مشاريع معينة. فهي تتيح وجودا مناسباً في البلدان بناء على طلب الحكومات الوطنية. كما يعد توافر الموارد الأساسية وسيلة للوفاء بأحد أشهر المزايا النسبية التي تتمتع بها المنظومة، ألا وهي قدرتها على الجمع بين الأطراف. كما تتيح التمويل الحاسم للبرمجة الذي يمكن أن "يحفز" موارد غير أساسية والعمل كحافز للابتكار وتطوير الشراكات.

٢٣ - أما الموارد غير الأساسية، من جانبها، فهي ذات أهمية بالغة أيضاً، ويتعزز أثرها عندما تكون مرنة يمكن التنبؤ بها. وتتحقق هذه الخصائص بوجه أفضل عندما يكون التمويل متعدد السنوات، ويتم صرفه في الوقت المناسب أو يقدم عن طريق الصناديق الممثلة المتصلة بالتنمية أو الصناديق المواضيعية الخاصة بالكيانات. وهذا النوع من التمويل يتيح لكيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة زيادة مشاركتها في الأنشطة المشتركة، وذلك مطلب رئيسي من مطالب الدول الأعضاء. ولأغراض التنمية، يمكن للموارد المخصصة بشكل حصري أن تكون مفيدة في حالات محددة للغاية. غير أن الحصة المخصصة حالياً من هذه الموارد في تمويل المجموعة يمكن أن تخل بالاتساق والسعي إلى تحقيق نتائج مشتركة.

٢٤ - وضرورة تحقيق نتائج مشتركة هي أساس تركيز اتفاق التمويل لصناديق التمويل الجماعي والصناديق المواضيعية الخاصة بالكيانات، تمثيلاً مع طلب الجمعية العامة في قرارها ٢٤٣/٧١ التركيز على تطوير الصناديق الممثلة الجيدة التصميم، باعتبارها عنصراً مكملاً للصناديق الخاصة بالوكالات.

٢٦ - وتوفر هذه الأدوات نوع التمويل الجيد الذي يتيح لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية إدماج الخبرات والقدرات على نطاق المنظومة، على النحو المطلوب في خطة عام ٢٠٣٠. كما تتيح المرونة اللازمة للتجاوب مع الأولويات القطرية الجديدة والسريعة التغير. وبالنسبة للصناديق على الصعيد القطري، فإنها تتيح المزيد من التعاون بين الحكومات المانحة والأمم المتحدة، وتيسر اتساق السياسات والبرامج وتقلل إلى أدنى حد من الآثار السلبية المترتبة على تقلبات التمويل. وتتحقق هذه المزايا أيضاً عندما تقدم المساهمات بالقدر الكافي من المرونة وإمكانية التنبؤ.

٢٦ - وفي هذا الصدد، يجب مواصلة تشجيع وتسريع الاتجاهات الإيجابية الأخيرة في رسملة هذه الأدوات^(٤)، لا سيما صندوق سبوتلايت (Spotlight Fund) وصندوق بناء السلام والصندوق المشترك من أجل خطة عام ٢٠٣٠ وينبغي مواصلة رسملة أدوات التمويل الأخرى الجيدة النوعية على الصعيدين العالمي والقطري بعد ذلك.

(٤) انظر خصوصاً الزيادة في صناديق الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات للتمويل الجماعي المتصل بالتنمية من ٥٥٠ مليون دولار في عام ٢٠١٦ إلى ٧٠٦ ملايين دولار في عام ٢٠١٧ ونمو الصناديق المواضيعية الخاصة بالكيانات من ٤٤٧ مليون دولار في عام ٢٠١٦ إلى ٥٢٩ مليون دولار في عام ٢٠١٧، بما في ذلك نسبة ٦٠ في المائة موجهة إلى الأدوات المركزة على التنمية.

باء - تمكين التحول

- ٢٧ - يتعين على كيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة اتخاذ إجراءات عديدة إذا أرادت الدول الأعضاء تكثيف هذه التحولات في التمويل ومواصلتها. ويلزم أن تكون هذه الإجراءات محددة وملموسة وبعيدة المدى.
- ٢٨ - أولاً وقبل كل شيء، يجب على مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة أن تبذل مزيداً من الجهود لزيادة توحيد الأداء، لا سيما بالنظر إلى الطابع المتكامل لخطة عام ٢٠٣٠.
- ٢٩ - فالواقع أن التزامات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة فيما يتعلق بالأنشطة المشتركة والنتائج المشتركة تستند إلى الطلبات المتكررة من الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة الإنمائية للعمل بمزيد من التعاون والاضطلاع بمبادرات مشتركة على جميع المستويات، ووفقاً للفقرة ٢٤ من القرار ٢٤٣/٧١. وفي إطار رصد الاستعراض الذي يجري كل أربع سنوات، هناك عدة مؤشرات تثبت هذه التوقعات^(٥).
- ٣٠ - والهدف من مواصلة الأنشطة المشتركة، لا سيما في مجالات العمل التحليلي وصياغة الدعم التشغيلي وخيارات السياسة العامة من أجل تعجيل وتقييم التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة، هو ضمان اتساق دعم الأمم المتحدة وكفاءته في جميع المسائل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. وسيجري تعزيز المساءلة عن النتائج المشتركة، لا سيما عن طريق إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، واتساق العمل مع الشركاء من خلال التنفيذ الكامل لإطار جديد للمساءلة المتبادلة. وينبغي أن يتجلى ذلك في انخفاض تكاليف الحكومات المضيفة وزيادة عوائد استثمارات الدول الأعضاء.
- ٣١ - كما أن الالتزام بتحقيق نتائج مشتركة يعكس الأولوية الجديدة لعملية إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية على الصعيد القطري، باعتبار أن النتائج تعد نتائج مشتركة لفريق الأمم المتحدة القطري تساهم فيهافرادى كيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة.
- ٣٢ - وإنجاز المزيد يعني أيضاً تعلم المزيد معاً. وستكون الأنشطة المشتركة مدعومة بتقييمات مشتركة على نطاق المنظومة لكفالة قدر أكبر من المساءلة، وزيادة تشجيع التعاون، وإعادة استغلال الدروس المستفادة في البرمجة مع البلدان.
- ٣٣ - وفي الوقت نفسه، فإن القدرة على توفير المستوى المناسب من الموارد الأساسية وغير الأساسية تتوقف أيضاً على زيادة الجهود التي تبذلها مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعرض احتياجاتها من التمويل والإبلاغ عنها بطريقة واضحة ومقنعة ومتسقة. وعلى وجه الخصوص، يجب أن تحدد الخطط الاستراتيجية على الصعيد العالمي وإطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية على الصعيد القطري احتياجات التمويل بشكل أوضح، بما في ذلك حسب نوع التمويل، وتعزيز الحوارات المتعلقة بالتمويل.
- ٣٤ - ولتشجيع الموارد غير الأساسية ذات الجودة، سيجري تحسين إدارة صناديق التمويل المتصلة بالتنمية المشتركة بين الوكالات والصناديق المواضيعية الخاصة بالوكالات، مع بذل جهود رامية إلى تحسين التنسيق بين هذه الأدوات للتخفيف من أي احتمال للازدواجية. وستعزز إدارة هذه الأموال التنسيق مع

(٥) انظر المؤشرات ذات الصلة الواردة في الوثيقة A/73/63-E/2018/8.

أدوات التمويل الأخرى في إطار الأمم المتحدة، لتحقيق أكبر قدر من الدعم من أجل تنشيط إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، وتحقيق نتائج جماعية.

٣٥ - وإلى جانب التعبير عن احتياجات التمويل، لا بد من زيادة الشفافية والوضوح بشأن ما تفعله الأمم المتحدة بالموارد التي يُعهد بها إليها وما تحققه بهذه الموارد. وإذا أرادت الدول الأعضاء المحافظة على الاستثمارات وتزويد الأمم المتحدة بنوع التمويل اللازم للاستجابة للفرص المتاحة المتصلة بأهداف التنمية المستدامة، فعليها أن تعرف المجالات التي تستثمر فيها والنتائج التي تسعى إلى تحقيقها.

٣٦ - ويجب أن تكون النتائج المحققة موثوقة وميسورة المنال وأن يُبلغ عنها على نحو أفضل. وإضافة إلى ذلك، يجب على مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة أن تقوم بالتقييم والإبلاغ لجميع أعضاء الأمم المتحدة بنفس القدر من الشفافية والمصادقية، لا سيما عن طريق الوثيقة الاستراتيجية على نطاق منظومة الأمم المتحدة، وعلى الصعيد القطري عن طريق إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، ووظيفة المنسق المقيم.

٣٧ - ومن ثم، تلتزم كيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة بتعجيل الجهود الخاصة بالكيانات والجهود الجماعية الرامية إلى تحسين الشفافية والإبلاغ والتقييمات على نطاق المنظومة. ومن هذه الجهود ما يرمي إلى توحيد البيانات وامتثال المعايير الدولية للإبلاغ المالي، والتغييرات التي ينبغي إدخالها على نوعية إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وتقييمه والإبلاغ على المستوى القطري إلى الحكومات الوطنية. ومعالجة الثغرات وأوجه عدم الاتساق والضعف التي لا تزال قائمة في هذه المجالات شرط لزيادة ثقة الدول الأعضاء والجمهور العام بقيمة عمل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية.

٣٨ - وسيجري السعي أيضا إلى زيادة الشفافية في نهج مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لاسترداد التكاليف. وإضافة إلى الامتثال التام للسياسات المعمول بها لاسترداد التكاليف، تلتزم كيانات المجموعة بتحسين إمكانية المقارنة بين تصنيفات التكاليف والتعاريف. ومن شأن ذلك تعزيز الشفافية والتمكين من إجراء حوار مبني على قدر أكبر من العلم بين الكيانات وشركائها بشأن التكلفة الحقيقية لتنفيذ الولايات والبرامج والمشاريع. ومن شأنه أيضا تشجيع مزيد من التعاون فيما بين الكيانات المختلفة حتى وإن كانت تطبق معدلات استرداد مختلفة حسب اختلاف نماذج أعمالها.

٣٩ - وتعكس الالتزامات الاعتراف بأولوية سياسات استرداد التكاليف والمناقشات داخل مجالس إدارة كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وفي بعض الحالات، ضرورة استعراض السياسات القائمة لإتاحة إمكانية المقارنة مع بقية المنظومة. ويجب أن يأخذ نهج استرداد التكاليف في الاعتبار أيضا العمل على الصعيد القطري مع منظومة الأمم المتحدة الإنمائية ومواصلة دعم هذا العمل، بسبل منها التعاون فيما بين بلدان الجنوب.

٤٠ - وغالبا ما يلزم اعتماد سياسات مختلفة لاسترداد التكاليف، بما في ذلك المعدلات، لاستيعاب تنوع الأنشطة ونماذج الأعمال على نطاق منظومة الأمم المتحدة الإنمائية^(٦). ولا يتعارض ذلك مع ضرورة تحسين الشفافية وإمكانية المقارنة بين تكاليف وضرورة قيام جميع أعضاء مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة بتنفيذ سياسات استرداد التكاليف على نحو متسق.

(٦) اعترافا بالحاجة إلى معدلات مختلفة تعكس اختلاف الأنشطة ونماذج الأعمال بين أعضاء مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، يشار أيضا في الاتفاق إلى أن إطار الأمم المتحدة لاسترداد التكاليف يتضمن معدلا موحدا بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة).

- ٤١ - والوضوح بشأن جميع التكاليف المتصلة بتنفيذ الولايات يبرز بشكل واضح ضرورة تكثيف تدابير الكفاءة. ول هذه الجهود أهمية أساسية في كفالة وزيادة ثقة الدول الأعضاء وعامة الناس بقدرة منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على استخدام الموارد وفقا لأعلى معايير الإدارة المالية.
- ٤٢ - وعلى مر الزمن، فإن المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة تتيح زيادة جودة الخدمات المقدمة دعما لتنفيذ الولاية كما تتيح تحقيق مكاسب مالية محتملة يمكن إعادة استثمارها في البرمجة، بما في ذلك التنسيق.
- ٤٣ - وتنطلق التزامات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية بشأن المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة من القرار ٢٤٣/٧١، الذي سلمت الجمعية العامة بالتقدم الكبير الذي أحرزته منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في تعزيز تنسيق ممارسات تسيير الأعمال، بما في ذلك تقاسم أماكن العمل واستخدام مكاتب خلفية مشتركة في مجال المشتريات وما ينجم عن ذلك من وفورات في الكفاءة، وطلبت الجمعية، في هذا الصدد، إلى كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تستكشف مزيدا من فرص التعاون في مجال المشتريات على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والقطري.
- ٤٤ - وتستند هذه الالتزامات كذلك إلى بيان الاعتراف المتبادل الرفيع المستوى الذي تم الاتفاق عليه، والذي يشكل إنجازا هاما سيمكن من بذل جهود رامية إلى تحقيق المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة بين الكيانات المشاركة.
- ٤٥ - وأقر في هذه الالتزامات أيضا بأن المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة، حسب طبيعتها، قد تعني أحيانا تحقيق نتائج أكبر نحو بلوغ أهداف التنمية المستدامة بالمستويات الحالية من الموارد. فالمكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة يمكن أن تؤدي إلى زيادة تسهيل التقدم في مجالات المساءلة والإبلاغ والأنشطة المشتركة، وبالتالي بناء مزيد من الدعم لتحسين نوعية التمويل، بما في ذلك ما يكفي من التمويل الأساسي وغير الأساسي، ولكنها تتطلب قدرا كبيرا من الاستثمارات الأولية مع تحقيق بعض الوفورات مرة واحدة وأخرى على مدى سنوات.
- ٤٦ - ونظرا إلى التنوع والتعقّد المرتبطين بالمكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة، فمن الضروري وضع خطوط أساس متينة وآليات تتبع موثوقة. فهذه الآليات ستساعد في إقامة خط اتصال مفتوح بين منظومة الأمم المتحدة الإنمائية والدول الأعضاء بشأن الموارد وأوجه استخدام هذه المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة التي تتحقق خلال السنوات المقبلة، وبشأن أي آثار تترتب على ذلك بالنسبة للموظفين والقدرة على الإسهام.
- ٤٧ - وأخيرا، ستتيح الأمم المتحدة زيادة إبراز هذه المساهمات التي تدعم التحول. وهذا الاعتراف، إلى جانب العناصر التي تحدد إبراز المساهمات للوكالات القائمة بالتنفيذ، يكتسي أهمية بالغة للحفاظ على الدعم السياسي والتمويلي لمجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة.
- ٤٨ - وفي هذا الصدد، تنطوي الالتزامات على منظور واسع عن "الوضوح" لا يقتصر على الإشارة إلى استخدام المحددات المرئية فقط لإقرار المساهمات ولتحسين تصنيف البيانات والإحصاءات في التقارير ذات الصلة. وترمي الالتزامات إلى استكمال المعلومات المتعلقة بمصدر الموارد ووجهتها، مع تحليل أفضل للآثار الإنمائية التي تحققت والاعتراف بالنتائج المشتركة التي تتيحها هذه الشراكات.

٤٩ - وحتى الآن، مع وضع هذا التعريف في الاعتبار، أتاحت أدوات التمويل ونماذجه المختلفة درجات متفاوتة من الوضوح، حيث إن كلا من التمويل الجماعي والتمويل المواضيعي والتمويل الأساسي يعطي للشركاء المساهمين أهمية أقل مما يعطي للتمويل غير الأساسي المخصص بشكل حصري لمشاريع بعينها.

٥٠ - وسعياً إلى معالجة هذا الاختلال في التوازن، الذي يؤثر بدوره على نمط التمويل، فإن التزامات اتفاق التمويل تحترم ضرورة الوضوح بالنسبة للبلدان المضيفة أيضاً، تمشياً مع مبدأ القيادة والمسؤولية على الصعيد الوطني عن تكييف الاحتياجات مع السياق القطري للحد من تكاليف المعاملات المرتبطة بمتطلبات المانحين المتعلقة بالوضوح.

جيم - تيسير التزامات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة: إجراءات يعزز بعضها بعضاً

٥١ - علاوة على التمويل، اعترفت الدول الأعضاء أيضاً بأن الأنماط، سواء بالانفراد أو عن طريق مجالس الإدارة، يمكن أن تشكل بدرجات متفاوتة قدرة كيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة على إحداث هذه التغييرات. ولذلك، يتضمن الاتفاق أيضاً مجموعة محدودة من الإجراءات التي ينبغي أن تتخذها الدول الأعضاء لتيسير تحقيق التزامات المجموعة.

٥٢ - وتحمل الدول الأعضاء المسؤولية عن دعم جهود المجموعة بتبسيط المتطلبات المتعلقة بالإبلاغ والوضوح ومواءمتها، قدر الإمكان، لا سيما على الصعيد القطري، تمشياً مع مبدأ المسؤولية الوطنية، حيث إن هذه المتطلبات كثيراً ما تنطوي على تكاليف كبيرة للمعاملات تتكبدها الأمم المتحدة والحكومات المضيفة.

٥٣ - واستناداً إلى مقترحات الأمين العام وبناء على العمل التمهيدي الذي قامت به المجموعة المعنية بالابتكارات في مجال الأعمال، يسلّم في الالتزامات بأن تحقيق الأهداف الطموحة المتعلقة بالكفاءة في السنوات القليلة المقبلة سيتطلب قدراً كبيراً من الاستثمارات الأولية والدعم من الدول الأعضاء.

٥٤ - وسيجري أيضاً تيسير التزام المجموعة بالتنفيذ الكامل لسياسات استرداد التكاليف المعمول بها ووضع تعاريف وتصنيفات مشتركة للتكاليف بالتزام من جانب الدول الأعضاء بالحد من طلبات الإعفاء من السياسات والمعدلات، علاوة على الإعفاءات التي اتفقت عليها مجالس الإدارة المعنية. فهذه الطلبات تقوض قدرة كيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة على استرداد التكاليف الفعلية، مما يؤدي إلى تكاليف تبادلية في مختلف أنواع التمويل، وربما تحفيز التنافس بين الوكالات.

٥٥ - ويسلّم في الاتفاق بأن من الضروري تمويل هيكل تنسيق الأنشطة الإنمائية للأمم المتحدة تمويلاً كاملاً، مع وضع منسقين مقيمين بالاشتراك بالاستقلال والصلاحيات اللازمة في صميمه، إذا أريد تنفيذ مختلف جوانب الإصلاح بنجاح. فمن شأن أي فجوة أن تقوض الالتزامات المتعلقة بزيادة نوعية الدعم المقدم إلى الدول الأعضاء ونطاقه وإمكانية التنبؤ به، لا سيما في مجالات الدعم المتكامل الذي يركز على تحقيق أهداف التنمية المستدامة وتحديد الشراكات وخيارات التمويل المبتكرة للتعجيل بإحراز تقدم نحو تحقيق الأهداف.

٥٦ - ولا بد أيضاً أن يعكس تمويل نظام المنسقين المقيمين تولي المسؤولية على نطاق واسع في الدول الأعضاء وداخل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية. فلجميع مصلحة وفائدة في نجاحه.

٥٧ - وعلى هذا الأساس، وتمشيا مع القرارين ٢٤٣/٧١ و ٢٧٩/٧٢، تقترح الالتزامات المحددة التالية:

الدول الأعضاء

الكيانات في مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة

مواءمة التمويل مع احتياجات الكيانات

تسريع النتائج على أرض الواقع

١ - زيادة الموارد الأساسية لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات - جديد):

الحصة الأساسية من التمويل الطوعي للأنشطة المتصلة بالتنمية؛
خط الأساس (٢٠١٧): ١٩,٤ في المائة؛ الهدف (٢٠٢٣): ٣٠ في المائة

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات - جديد):

الحصة الأساسية لتمويل الأنشطة المتصلة بالتنمية (بما في ذلك الاشتراكات المقررة)؛ خط الأساس (٢٠١٧): ٢٧ في المائة؛ الهدف (٢٠٢٣): ٣٠ في المائة

١ - تعزيز التعاون بشأن النتائج على الصعيد القطري

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات):

النسبة المئوية لحوكومات البلدان المستفيدة من البرامج التي توافق على أن التركيز على النتائج المشتركة فيما بين كيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة على الصعيد القطري شهد تحسناً؛ خط الأساس (٢٠١٧): ٨٥ في المائة؛ الهدف (٢٠٢١): ١٠٠ في المائة

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات):

عدد حكومات البلدان المستفيدة من البرامج التي "توافق" على أن منظومة الأمم المتحدة الإنمائية تقدم مشورة سياساتية متكاملة (عند الاقتضاء) وفق الاحتياجات والأولويات الوطنية؛ خط الأساس (٢٠١٧): ٧٩ في المائة؛ الهدف (٢٠٢١): ١٠٠ في المائة

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات - جديد):

عدد كيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة التي تبلغ عن ١٥ في المائة على الأقل من النفقات المتصلة بالتنمية فيما يتعلق بالأنشطة المشتركة؛ خط الأساس (٢٠١٧): ٢٩/٩ أو ٣١ في المائة؛ الهدف (٢٠٢١): ٧٥ في المائة

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات - جديد):

النسبة المئوية للمنسقين المقيمين الذين ذكروا أن ما لا يقل عن ٧٥ في المائة من وثائق البرامج القطرية متوافقة مع إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية في بلدهم^(١)؛ خط الأساس (٢٠١٧): يحدد فيما بعد^(٢)؛ الهدف (٢٠٢١): ١٠٠ في المائة

زيادة التعاون بشأن المنتجات المشتركة والمستقلة للتقييم على نطاق المنظومة من أجل تحسين دعم الأمم المتحدة على أرض الواقع

٢ - مضاعفة حصة المساهمات غير الأساسية المقدمة عن طريق صناديق التمويل الجمعة المشتركة بين الوكالات والصناديق المواضيعية لفرادى الوكالات المتصلة بالتنمية

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات):

النسبة المئوية للموارد غير الأساسية للأنشطة المتصلة بالتنمية الموجهة من خلال الصناديق الجمعة المشتركة بين الوكالات؛ خط الأساس (٢٠١٧): ٥ في المائة؛ الهدف (٢٠٢٣): ١٠ في المائة

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات):

النسبة المئوية للموارد غير الأساسية للأنشطة المتصلة بالتنمية الموجهة من خلال الصناديق المواضيعية لفرادى الوكالات؛ خط الأساس (٢٠١٧): ٣ في المائة؛ الهدف (٢٠٢٣): ٦ في المائة

المؤشر (مكتب الصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء):

الرسالة السنوية للصندوق المشترك من أجل خطة عام ٢٠٣٠؛ خط الأساس (٢٠١٨): ٤٣ مليون دولار؛ الهدف (٢٠٢٠): ٢٩٠ مليون دولار

المؤشر (مكتب الصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء):

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات - جديد):

النسبة المئوية لمكاتب التقييم التابعة لمجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المشاركة في التقييم المشترك أو المستقل على نطاق المنظومة؛ خط الأساس^(ب) (٢٠١٨): ٣٥/١٠ أو ٢٩ في المائة من مكاتب التقييم شاركت في تقييم مشترك؛ الهدف (٢٠٢١): ٧٥ في المائة من مكاتب التقييم ستشارك في تقييم مشترك؛ خط الأساس (٢٠١٨): ٣٥/٧ أو ٢٠ في المائة شاركت في نتائج تقييم مستقل على نطاق المنظومة؛ الهدف (٢٠٢١): ٥٠ في المائة من مكاتب التقييم ستشارك في تقييم مستقل واحد على الأقل على نطاق المنظومة

المساهمات السنوية المقدمة إلى صندوق بناء السلام؛ خط الأساس (٢٠١٨): ١٢٩ مليون دولار؛ الهدف (٢٠٢٠): ٥٠٠ مليون دولار

تحقيق الاستقرار

- ٣ - توسيع نطاق مصادر تمويل الدعم المقدم إلى منظومة الأمم المتحدة ٣ - التنفيذ والدعم الكاملان لأداء نظام المنسقين المقيمين الجديد الإنمائية

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات - جديد):

عدد كيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة التي تبلغ عن زيادة سنوية في عدد مساهمي التبرعات الأساسية؛ خط الأساس (٢٠١٧): ١٨/١٢ (ج) أو ٦٦ في المائة؛ الهدف (٢٠٢٣): ١٠٠ في المائة

المؤشر (مكتب الصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء/مكتب التنسيق الإنمائي):

عدد الدول الأعضاء المساهمة في الصناديق الممثلة المشتركة بين الوكالات المتصلة بالتنمية، وفي الصناديق المواضيعية لفرادى الوكالات؛ خط الأساس (٢٠١٧): ٥٩ و ٢٧؛ الهدف (٢٠٢١): ١٠٠ و ٥٠

المؤشر (مكتب الصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء/مكتب التنسيق الإنمائي):

عدد الدول الأعضاء المساهمة في ميزانية نظام المنسقين المقيمين؛ خط الأساس (٢٠١٩): ٢٨؛ الهدف (٢٠٢١): ١٠٠

تحسين الشفافية والمساءلة

- ٤ - توفير التمويل الذي يمكن التنبؤ به من أجل تلبية المتطلبات المحددة ٤ - تحسين الإبلاغ عن النتائج إلى الحكومات المضيفة

لكيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، على النحو المبين في خططها الاستراتيجية، وتلبية احتياجات تمويل إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية على الصعيد القطري

المؤشر (مكتب التنسيق الإنمائي):

عوامل النقص في تمويل الأطر التمويلية للخطوة الاستراتيجية لمجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة^(١)؛ خط الأساس (٢٠١٨): يحدد فيما بعد؛ الهدف (٢٠٢١): يحدد فيما بعد

المؤشر (مكتب التنسيق الإنمائي):

أوجه النقص في تمويل الأطر التمويلية لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية^(٢)؛ خط الأساس (٢٠١٨): يحدد فيما بعد؛ الهدف (٢٠٢١): يحدد فيما بعد

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات):

عدد كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية التي تفيد بأن ٥٠ في المائة من مساهماتها على الأقل هي جزء من التزامات متعددة السنوات؛ خط الأساس (٢٠١٧): ٢٥/١٢ (ج) أو ٤٨ في المائة؛ الهدف (٢٠٢٣): ١٠٠ في المائة

- ٥ - توفير تمويل كاف ومستدام ويمكن التنبؤ به لميزانية نظام المنسقين المقيمين ٥ - تقديم أطر تمويل واضحة لكل إطار عمل للأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، مع بيان مستويات وأنواع التمويل اللازمة الإنمائية

المؤشر (مكتب التنسيق الإنمائي):

المؤشر (مكتب التنسيق الإنمائي):

عدد أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية الجديدة التي تصمم كل سنة وتشمل أطر تمويل مصنفة حسب نوع/مصدر التمويل؛ خط الأساس (٢٠١٨): لا ينطبق؛ الهدف (٢٠٢٠ فصاعدا): ١٠٠ في المائة

الفرق بين المبالغ المجمعة على أساس فرض ضريبة تنسيق بنسبة ١ في المائة^(هـ) والمبالغ المتوقعة^(د) استنادا إلى المبادئ التوجيهية المتفق عليها؛ خط الأساس (٢٠١٩): لا ينطبق؛ الهدف (٢٠٢١): صفر في المائة

المؤشر (مكتب التنسيق الإنمائي):

تبرعات إلى الصندوق الاستئماني المحدد الغرض؛ خط الأساس (٢٠١٩): ٤٦ مليون دولار؛ الهدف (٢٠١٩ فصاعدا): ١٤٤ مليون دولار^(ط)

تيسير الاتساق والكفاءة

٦ - تحسين وضوح الخطط الإستراتيجية الخاصة بالكيانات والأطر المتكاملة للنتائج والموارد وتقاريرها السنوية عن النتائج مقابل النفقات

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات):

عدد كيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة التي أجرت حوارات منظّمة في مجالس إدارتها خلال العام الماضي بشأن كيفية تمويل النتائج الإنمائية المتفق عليها في دورة التخطيط الاستراتيجية الجديدة؛ خط الأساس (٢٠١٧): ٢٧/١٧ أو ٦٢ في المائة؛ الهدف (٢٠٢١): ١٠٠ في المائة

المؤشر (مكتب التنسيق الإنمائي/مجلس الرؤساء التنفيذيين):

منصة مركزية وموحدة وسهلة الاستخدام عبر الإنترنت مزودة ببيانات مفصلة حول تدفقات التمويل المعمول بها على مستوى الكيان وعلى نطاق المنظومة (نعم/لا): خط الأساس (٢٠١٨): لا ينطبق؛ الهدف (٢٠٢٢): نعم

٧ - تعزيز الشفافية والإبلاغ على نطاق الكيان والمنظومة، وربط الموارد بنتائج أهداف التنمية المستدامة

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات):

عدد كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية التي تقدم البيانات المالية إلى مجلس الرؤساء التنفيذيين بشكل فردي؛ خط الأساس (٢٠١٧): ٣٩/٢٧ أو ٦٩ في المائة؛ الهدف (٢٠٢١): ١٠٠ في المائة

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات):

عدد كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية التي تنشر بيانات وفق أرفع معايير الشفافية الدولية؛ خط الأساس (٢٠١٧)^(ك): ٣٩/١٤ أو ٣٦ في المائة؛ الهدف (٢٠٢١): ١٠٠ في المائة

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات):

عدد كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية التي تضطلع بأنشطة مستمرة على الصعيد القطري، والتي تبلغ عن نفقات مصنفة حسب البلد إلى مجلس الرؤساء التنفيذيين؛ خط الأساس (٢٠١٧): ٣٩/١٨ أو ٤٦ في المائة؛ الهدف (٢٠٢١): ١٠٠ في المائة

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات):

عدد كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية التي تبلغ عن نفقات مصنفة حسب أهداف التنمية المستدامة؛ خط الأساس (٢٠١٧): ٢٩/٦ أو ٢٠ في المائة؛ الهدف (٢٠٢١): ١٠٠ في المائة

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات - جديد):

٦ - تيسير ودعم تنفيذ تدابير الكفاءة عند الاقتضاء وقدر الإمكان المؤشر (مكتب التنسيق الإنمائي):

النسبة المئوية للتكاليف المتعلقة بآماكن العمل المشتركة التي تغطيها المساهمات المالية و/أو العينية الإضافية؛ خط الأساس (٢٠١٩): يؤكد لاحقا^(ف)؛ الهدف (٢٠٢٠ فصاعدا): ١٠٠ في المائة

٧ - التقيد التام بمعدلات استرداد التكاليف التي وافقت عليها هيئات الإدارة المعنية

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات):

متوسط عدد الإعفاءات من رسوم دعم استرداد التكاليف الممنوحة لكيان منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في السنة؛ خط الأساس (٢٠١٨): يؤكد لاحقا^(ك)؛ الهدف (٢٠١٩ فصاعدا): صفر

معلومات مجمعة عن الدعم على نطاق المنظومة المقدم إلى أهداف التنمية المستدامة والنتائج على نطاق المنظومة المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بحلول عام ٢٠٢١ (نعم/لا)؛ خط الأساس (٢٠١٨): لا ينطبق؛ الهدف (٢٠٢١): نعم

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات): عدد أفرقة الأمم المتحدة القطرية التي أجرت عملية لتقييم سجل الأداء في مجال التوازن بين الجنسين في السنوات الأربع الماضية، واستوفت أو تجاوزت الاحتياجات فيما لا يقل عن نصف مؤشرات الأداء؛ خط الأساس (٢٠١٧): ٣٥/٩ أو ٢٦ في المائة؛ الهدف (٢٠٢٠ فصاعدا): ٧٥ في المائة

المؤشر (مكتب التنسيق الإنمائي):

منصة إلكترونية توفر التتبع الآني للموارد واستخدامات الصندوق الاستثماري المحدد الغرض (نعم/لا)؛ خط الأساس (٢٠١٨): لا ينطبق؛ الهدف (٢٠١٩): نعم

تحسين جودة وفائدة تقييمات إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية

المؤشر (مكتب التنسيق الإنمائي):

النسبة المئوية لتقارير تقييم إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية التي حصلت على تقدير جيد أو ممتاز في المنهجية المستخدمة؛ خط الأساس (٢٠١٦): ٣٦/١٠ أو ٢٨ في المائة؛ الهدف (٢٠٢١): ٧٥ في المائة

المؤشر (مكتب التنسيق الإنمائي):

النسبة المئوية لتقييمات إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية التي تتضمن كل ما يلي: التوصيات القابلة للتنفيذ، مع جمهور مستهدف واضح وإطار زمني للتنفيذ، ورد الإدارة عليه؛ خط الأساس (٢٠١٦): ٣٦/١٠ أو ٢٨ في المائة (٢٣/٦٢ لرد الإدارة)؛ الهدف (٢٠٢١): ١٠٠ في المائة

زيادة إمكانية الحصول على تقييمات مؤسسية وتقارير مراجعة داخلية للحسابات، في إطار أحكام وسياسات الإفصاح التي وضعتها الهيئات الإدارية في وقت إصدار التقارير

المؤشر (مكتب التنسيق الإنمائي):

النسبة المئوية لكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية المرخص لها في إطار أحكام وسياسات الإفصاح التي جعلت تقييماتها المؤسسية متاحة على الموقع الشبكي لفريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم؛ خط الأساس (٢٠١٨): ٤٨/١٠ أو ٢١ في المائة؛ الهدف (٢٠١٩): ١٠٠ في المائة

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات - جديد):

النسبة المئوية لتقارير المراجعة الداخلية للحسابات الصادرة تمشيا مع أحكام وسياسات الإفصاح التي وضعتها مجالس الإدارة ذات الصلة، والمتاحة على منصة/موقع ممثلي دوائر المراجعة الداخلية التابعة للأمم المتحدة المكرسة القابلة للبحث، رهنا بتوافر الموارد؛ خط الأساس (٢٠١٨): ٠ في المائة؛ الهدف (٢٠٢١): ١٠٠ في المائة

المؤشر (فريق الرقابة على الإدارة الاستثمارية/الائتمانية):

النسبة المئوية للصناديق المجمعة المشتركة بين الوكالات التي تنشر تقارير تقييم على الموقع الشبكي لفريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم؛ خط الأساس (٢٠١٨): ٠ في المائة؛ الهدف (٢٠١٩): ١٠٠ في المائة

٨ - مواءمة متطلبات الإبلاغ والوضوح للمساهمات المخصصة على المستوى القطري، تمشيا مع مبادئ المسؤولية والقيادة على الصعيد الوطني

المؤشر (مكتب التنسيق الإنمائي):

النسبة المئوية للمنسقين المقيمين/أفرقة الأمم المتحدة القطرية التي تبلغ عن زيادة في مواءمة الدول الأعضاء لمتطلبات الإبلاغ والوضوح بشأن المساهمات المتصلة بالتنمية على الصعيد القطري؛ خط الأساس (٢٠١٨): لا ينطبق؛ الهدف (٢٠٢٠ فصاعدا): ٥٠ في المائة

٩ -

١٠ - زيادة إبراز النتائج المستمدة من التبرعات الأساسية، وصناديق التمويل المجمع والمواضعية، ومساهمات البلدان المستفيدة من البرامج

المؤشر (خاص بكل كيان):

إشارة محددة إلى المساهمين في صندوق التبرعات الأساسية، والمساهمين في الصناديق المجمع والمواضعية، والمساهمات القطرية للبرامج في التقارير السنوية عن نتائج أفرقة الأمم المتحدة القطرية والتقارير القطرية والعالمية الخاصة بكل كيان (نعم/لا)؛ خط الأساس (٢٠١٨): لا ينطبق؛ الهدف (٢٠٢٠): نعم

المؤشر (مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة/مكتب الصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء/مديرو الصناديق):

إشارة محددة إلى فردى المساهمين في جميع النتائج التي يبلغ عنها مديرو الصناديق المجمع والصناديق المواضعية والمستفيدين من مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (نعم/لا)؛ خط الأساس (٢٠١٨): لا ينطبق؛ الهدف (٢٠٢٢): نعم

زيادة أوجه الكفاءة

١١ - تنفيذ أهداف الأمين العام بشأن التوحيد التشغيلي من أجل تحقيق مكاسب ناتجة عن زيادة الكفاءة

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات):

توحيد المباني المشتركة؛ خط الأساس (٢٠١٧): ٤٣٠ مبنى مشتركاً (أو ١٧ في المائة من جميع المباني)؛ الهدف (٢٠٢١): ١٠٠٠ مبنى مشترك (أو ٥٠ في المائة من جميع المباني)

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات - جديد):

النسبة المئوية لأفرقة الأمم المتحدة القطرية التي لديها استراتيجية تسيير أعمال معتمدة، لتمكين المكاتب الخلفية المشتركة حيثما كان ذلك مناسباً؛ خط الأساس (٢٠١٧): ٢٠ في المائة؛ الهدف (٢٠٢١): ١٠٠ في المائة

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات - جديد):

النسبة المئوية لكيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة التي تقدم تقارير إلى مجالس إدارتها عن المكاسب المتحققة في الكفاءة؛ خط الأساس (٢٠١٧): ٢٩/١٢ أو ٤١ في المائة؛ الهدف (٢٠٢١): ١٠٠ في المائة

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات - جديد):

النسبة المئوية لكيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة التي وقعت البيان الرفيع المستوى بشأن الاعتراف المتبادل؛ خط الأساس (٢٠١٧): ٣٩/١١ أو ٢٨ في المائة؛ الهدف (٢٠٢١): ١٠٠ في المائة

١٢ - التنفيذ الكامل لسياسات ومعدلات استرداد التكاليف المقررة والإبلاغ عنها

المؤشر (الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات):

عدد كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية التي تقدم تقريراً سنوياً إلى مجلس إدارة كل منها عن تنفيذ السياسات والمعدلات التي اعتمدها

لاسترداد التكاليف؛ خط الأساس (٢٠١٧): ٢٩/١٥ أو ٥١ في المائة؛
الهدف (٢٠٢١): ١٠٠ في المائة

١٣ - القيام، بالتشاور مع الهيئات الإدارية المعنية حسب الاقتضاء،
بتحسين قابلية المقارنة بين تصنيفات وتعريفات التكاليف وإتاحة قدر
أكبر من الشفافية عبر الزمن وبين كيانات مجموعة الأمم المتحدة
للتنمية المستدامة

المؤشر (مكتب التنسيق الإنمائي):

قيام مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة بوضع نهج على نطاق
المنظومة بشأن تعريفات وتصنيفات التكاليف (نعم/لا)؛ خط الأساس
(٢٠١٨): لا ينطبق؛ الهدف (٢٠٢١): نعم

١٤ - زيادة كفاءة وفعالية الصناديق الممثلة المشتركة بين الوكالات
ذات الصلة بالتنمية

المؤشر (فريق الرقابة على الإدارة الاستثمارية/الائتمانية):

السمات الإدارية المشتركة عبر كل صناديق التمويل الممثلة المشتركة بين
الوكالات^(٢) (نعم/لا)؛ خط الأساس (٢٠١٨): لا ينطبق؛ الهدف
(٢٠٢١): نعم

(أ) المعلومات المطلوب تجميعها في الدراسة الاستقصائية المقبلة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

(ب) JIU/REP/2014/6.

(ج) خط الأساس لا يشمل الكيانات التي لا تتلقى تبرعات أساسية والكيانات التي تنفذ أنشطة إنسانية فقط.

(د) المساهمات المدفوعة (نقلت المساهمات إلى الصندوق الاستثماري المحدد الغرض).

(هـ) عملاً بالقرار ٢٧٩/٢٢، لا تنطبق ضريبة التنسيق بنسبة ١ في المائة على تقاسم تكاليف الحكومات المحلية والتعاون فيما بين البلدان المستفيدة من
البرامج.

(و) مبالغ محسوبة على أساس التقارير الواردة من إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومجلس الرؤساء التنفيذيين بشأن مساهمات أطراف ثالثة مخصصة
لأغراض معينة.

(ز) المنهجية والبيانات التي سيضعها مكتب التنسيق الإنمائي بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠١٩.

(ح) تستبعد الكيانات العاملة أساساً في مجال الأنشطة الإنسانية.

(ط) الاحتياجات السنوية المقدرة بعد خصم الإيرادات الضريبة المقدرة (٦٠ مليون دولار) وتقاسم التكاليف بين الوكالات (٧٧ مليون دولار) من ميزانية
نظام المنسقين المقيمين البالغة ٢٨١ مليون دولار.

(ي) يحدد عقب جمع البيانات من المجموعة المعنية بالابتكارات في مجال الأعمال في عام ٢٠١٩، وبالتشاور مع الدول الأعضاء.

(ك) سؤال يطرح لأول مرة في الدراسة الاستقصائية للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ التي أجرتها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالمقر.

(ل) خط الأساس من إطار رصد الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات من أجل تتبع الامتثال لمعيار المبادرة الدولية للشفافية في
المعونة؛ وتحديد المعيار الذي تستخدمه مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي يمكن أن تتناوله الجمعية العامة في المستقبل.

(م) يتضمن استراتيجية واضحة المعالم، بما في ذلك سمات الابتكار عند الاقتضاء، ونظريات واضحة للتغيير، ونظم متينة للإدارة القائمة على النتائج، وهيئات
حوكمة جيدة الأداء تدعمها أمانات فعالة، وضمان الجودة بشأن المسائل المتعلقة بمعايير الأمم المتحدة وقيمتها؛ ونظم واستراتيجيات إدارة المخاطر؛
ومعايير الفعالية التشغيلية/الإبلاغ/الوضوح/الشفافية؛ وتخطيط وتمويل التقييمات المشتركة على نطاق المنظومة التي تستوفي قواعد ومعايير فريق الأمم
المتحدة المعني بالتقييم.

رابعا - متابعة اتفاق التمويل

٥٨ - يقدم الأمين العام اتفاق التمويل باسم مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة كإضافة لتقريره السنوي المقدم إلى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، كي ينظر فيهما المجلس في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية. وهو يمثل صكا غير ملزم للالتزام الطوعي من جانب فرادى الدول الأعضاء والجهات المانحة المساهمة الأخرى.

٥٩ - وسوف تنطوي أيضا المتابعة الرسمية للتقدم المحرز في تنفيذ اتفاق التمويل، وتتبع أثره، على مسارين، وهما:

(أ) الإبلاغ على نطاق المنظومة من جانب إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية عن الاتفاق كجزء من التقرير السنوي للأمين العام بشأن الأنشطة التنفيذية للاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات من أجل التنمية في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك تتبع المؤشرات ذات الصلة من خلال إطار الرصد؛

(ب) تتبع الالتزامات والمؤشرات الخاصة بالكيانات والإبلاغ عنها، بالطريقة المناسبة، من خلال آليات خاصة بالكيانات لتقديم التقارير إلى هيئات الإدارة المعنية.

٦٠ - وسيطلب النجاح في تنفيذ اتفاق التمويل العمل المتواصل مع مجالس الإدارة بكيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة ومن جانبها. وهناك العديد من الالتزامات من جانب الكيانات، بما في ذلك الالتزامات المتعلقة بتحسين قابلية مقارنة التكاليف أو توسيع نطاق الوصول إلى التقارير الداخلية، التي تستتبع قرارات تقع على عاتق هيئات الإدارة دون غيرها.

٦١ - ولذلك، فمن الضروري أن يكفل جميع الأعضاء في مجالس إدارة كيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة اتساق ومواءمة كيانات محددة مع الرؤية والطموحات الواردة في القرارين ٢٤٣/٧١ و ٢٧٩/٧٢، على النحو المبين من خلال الالتزامات المحددة لاتفاق التمويل.

٦٢ - ودعما لهذه الآليات، سينسق مكتب التنسيق الإنمائي التتبع المنتظم للالتزامات اتفاق التمويل، وذلك بالتعاون مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وأمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، ومكتب الصناديق الاستثمارية المتعدد الشركاء، والأفرقة العاملة وفرق العمل الأخرى التابعة للأمم المتحدة حسب الاقتضاء. وسيجمع مكتب التنسيق الإنمائي البيانات والمعلومات وينسقها من أجل تتبع تلك المؤشرات التي تقع على عاتقها مسؤولية القياس. ولدى القيام بذلك، سيستند إلى البيانات العامة والرسمية التي تدرج عادةً في تقارير الأمين العام ذات الصلة أو البيانات المالية التي تجمعها فرادى كيانات الأمم المتحدة، وسينسق عن كثب مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية من أجل الاتساق مع التقرير السنوي للأمين العام.

٦٣ - وسيحتفظ تتبع مكتب التنسيق الإنمائي بالطابع الجماعي للالتزامات الدول الأعضاء من خلال توفير بيانات مجمعة وليست فردية، مع السماح بنشر بيانات فرادى الدول الأعضاء عند الطلب فقط^(٧). وسيسترشد بهذا التتبع مشاورات شاملة غير رسمية على نطاق المنظومة يعقدها المكتب مع الدول الأعضاء

(٧) يشمل الإبلاغ عن بيانات فرادى الدول الأعضاء (عند الطلب) الاشتراكات المقررة.

المهتمة حتى انعقاد الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة. وستعقد هذه المشاورات غير الرسمية مرتين في السنة لدعم الحوارات الخاصة بالكيانات عن طريق توفير تحديثات حول التنفيذ، لا سيما من حيث صلتها بتتبع مكاسب الكفاءة بمرور الوقت وإعادة نشرها من أجل البرمجة، بما في ذلك التنسيق.

٦٤ - وسيعمل مكتب التنسيق الإنمائي أيضا على نحو وثيق مع المنسقين المقيمين وأفرقة الأمم المتحدة القطرية من أجل تنفيذ عناصر الاتفاق على الصعيد القطري، بالتشاور والتعاون الكاملين مع الحكومات المضيفة.

٦٥ - وأخيراً، لكي يكون لاتفاق التمويل تأثير، يجب أن يستفيد من الدعم السياسي الواسع النطاق والمستدام، الذي يتطلب في حد ذاته نتائج سريعة وملموسة؛ وهما مرتبطان بشكل لا ينفصم. ومن ثم، تلتزم الدول الأعضاء ومجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة بأخذ الاتفاق إلى البلدان، في العواصم وفي الميدان، من أجل الدعوة إليه وتنفيذه في آن واحد.

المرفق الأول

تركيبة مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة

- اللجنة الاقتصادية لأفريقيا⁽¹⁾
- اللجنة الاقتصادية لأوروبا⁽¹⁾
- اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي⁽¹⁾
- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ⁽¹⁾
- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا⁽¹⁾
- منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة⁽¹⁾
- الوكالة الدولية للطاقة الذرية^(ب)
- منظمة الطيران المدني الدولي^(ب)
- الصندوق الدولي للتنمية الزراعية
- منظمة العمل الدولية⁽¹⁾
- المنظمة البحرية الدولية^(ب)
- المنظمة الدولية للهجرة
- مركز التجارة الدولية
- الاتحاد الدولي للاتصالات
- مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان⁽¹⁾
- مفوضية الأمم المتحدة للاجئين⁽¹⁾،^(ج)
- برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز
- مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية
- إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية⁽¹⁾
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي⁽¹⁾:
- صندوق الأمم المتحدة للأنشطة الإنتاجية
- متطوعو الأمم المتحدة
- برنامج الأمم المتحدة للبيئة⁽¹⁾
- منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة⁽¹⁾
- صندوق الأمم المتحدة للسكان⁽¹⁾
- برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

- منظمة الأمم المتحدة للطفولة^(أ)
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث
مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى
هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)^(أ)
الاتحاد البريدي العالمي^(ب)
برنامج الأغذية العالمي^(أ)
منظمة الصحة العالمية^(أ)
المنظمة العالمية للملكية الفكرية^(ب)
المنظمة العالمية للأرصاد الجوية
منظمة السياحة العالمية
إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام
مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية^{(ب)،(د)}
مكتب دعم بناء السلام

(أ) عضو في الفريق الأساسي. واللجان الإقليمية ممثلة على نحو مشترك في الفريق الأساسي مع التناوب على مقعد واحد.

(ب) إقرار العضوية قيد النظر.

(ج) تجري مساهمة المكتب دون المساس بالمسؤوليات المسندة إليه من الجمعية العامة، بما في ذلك تلك الواردة في النظام الأساسي للمكتب والصكوك القانونية ذات الصلة من قبيل الاتفاقيات الدولية المتعلقة باللاجئين وعدمي الجنسية.

(د) مع ملاحظة أن المكتب لا يجري أنشطة تنفيذية من أجل التنمية. وبالإضافة إلى ذلك، لن تخل مشاركته في المجموعة بدوره ومسؤولياته عملاً بقرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦ والقرارات ذات الصلة.

المرفق الثاني

مؤشرات الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات بشأن تعليقات البلدان المستفيدة من البرامج على تقارير أفرقة الأمم المتحدة القطرية (خط الأساس ٢٠١٦)

١١٠/٦٦	عدد حكومات البلدان المستفيدة من البرامج التي أكدت استلام تقرير عن النتائج التي حققها فريق الأمم المتحدة القطري ككل في الدورة السنوية الأخيرة
	النسبة المئوية لحكومات البلدان المستفيدة من البرامج، فيما يتعلق بالتقارير السنوية المقدمة إليها، التي توافق على ما يلي:
٦٣	• أنها تتلقى تقارير منتظمة كافية لتلبية احتياجاتها
٦٨	• أن المعلومات مستكملة
٥٨	• أن نتائج منظومة الأمم المتحدة برمتها مُضمَّنة
٤٥	• أن البيانات المالية الكافية مُضمَّنة
٧٤	• أن إعداد التقارير يقوم حول نتائج إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية
٦٣	• أن الإبلاغ مرتبط بنتائج التنمية الوطنية
	النسبة المئوية لأفرقة الأمم المتحدة القطرية التي لديها إطار عمل تشغيلي مشترك
٢٨	للميزانية يتم تحديثه سنويا
٨٧	النسبة المئوية لأفرقة الأمم المتحدة القطرية التي أتاحت علنا تقرير نتائجها السنوية